

موقف شيخ الإسلام ابن تيمية

من الرافضة

إعداد

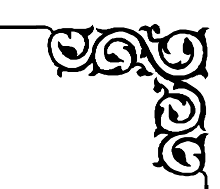
د. أيمن بن سعود العنقري

الأستاذ المشارك بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض







بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أولًا: يقسِّم ابن تَيْمِيَّة الشيعة إِلَىٰ ثلاثة أقسام:

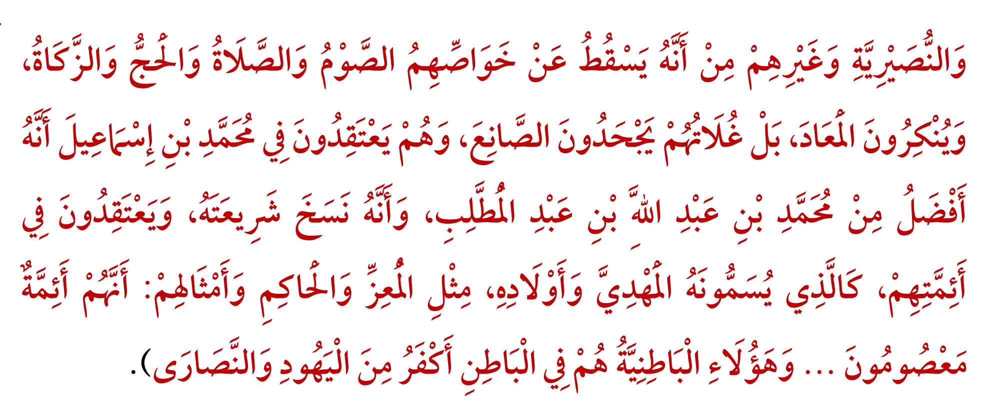
١ **القِسْمُ الْأَوَّلُ**: الغُلاة المدَّعُونَ إلهية عليٍّ، والمّدعون النَّصَّ عَلَىٰ عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، السَّابُّونَ لأبي بكرٍ وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ **وهؤلاء كفَّرهم ابن تَيْمِيَّة**.

قَالَ في [مِنْهَاج السُّنَّة (١/ ٣٠٧)]: (وَحَدَثَتْ أَيْضًا بِدْعَةُ التَّشَيُّعِ كَالْغُلَاةِ الْمُدَّعِينَ لِإِلَهِيَّةِ عَلِيٍّ ، وَالْمُدَّعِينَ النَّصَّ عَلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ السَّابِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَعَاقَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الطَّائِفَتَيْنِ؛ قَاتَلَ الْمَارِقِينَ -يَعْنِي: الخَوَارِج- وَأَمَرَ بِإِحْرَاقِ أُولَئِكَ الَّذِينَ ادَّعَوْا فِيهِ الْإِلَهِيَّةَ، فَإِنَّهُ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَسَجَدُوا لَهُ فَقَالَ لَهُمْ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أَنْتَ هُوَ. قَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالُوا: أَنْتَ اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. فَقَالَ: وَيْحَكُمْ! هَذَا كُفْرٌ، ارْجِعُوا عَنْهُ وَإِلَّا ضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمْ، فَصَنَعُوا بِهِ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي وَالثَّالِثِ كَذَلِكَ فَأَخَّرَهُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؛ لِأَنَّ الْمُرْتَدَّ يُسْتَتَابُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا لَمْ يَرْجِعُوا أَمَرَ بِأَخَادِيدَ مِنْ نَارٍ فَخُدَّتْ عِنْدَ بَابِ كِنْدَةَ ...).

- **ويُلحق بهذا القسم**: غلاة الشيعة، كالنصيرية الباطنية؛ فإنَّ ابن تَيْمِيَّة يُكفِّرهم أيضًا.

قَالَ في [مِنْهَاج السُّنَّة (٤/ ٥١٩)]: (وَمَلَاحِدَتهم الَّذِينَ يَعْتَقِدُونَ إِلَهِيَّةَ عَلِيٍّ أَوْ نُبُوَّتَهُ، أَوْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ بَاطِنَ الشَّرِيعَةِ يُنَاقِضُ ظَاهِرَهَا، كَمَا تَقُولُهُ الْإِسْمَاعِيلِيَّةُ،




وَالنُّصَيْرِيَّةِ وَغَيْرِهِم مِنْ أَنَّهُ يَسْقُطُ عَنْ خَوَاصِّهِمُ الصَّوْمُ وَالصَّلَاةُ وَالْحَجُّ وَالزَّكَاةُ، وَيُنْكِرُونَ الْمَعَادَ، بَلْ غُلَاتُهُمْ يَجْحَدُونَ الصَّانِعَ، وَهُمْ يَعْتَقِدُونَ فِي مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَنَّهُ نَسَخَ شَرِيعَتَهُ، وَيَعْتَقِدُونَ فِي أَئِمَّتِهِمْ، كَالَّذِي يُسَمُّونَهُ الْمَهْدِيَّ وَأَوْلَادِهِ، مِثْلِ الْمُعِزِّ وَالْحَاكِمِ وَأَمْثَالِهِمْ: أَنَّهُمْ أَئِمَّةٌ مَعْصُومُونَ ... وَهَؤُلَاءِ الْبَاطِنِيَّةُ هُمْ فِي الْبَاطِنِ أَكْفَرُ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى).

إِلَى أن قَالَ: (لَا سِيَّمَا شُيُوخِ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ وَالنُّصَيْرِيَّةِ، الَّذِينَ هُمْ أَكْفَرُ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَأَتْبَاعُهُمْ يَعْتَقِدُونَ فِيهِمُ الْإِلَهِيَّةَ ...).

وَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ: (فَإِنَّ النِّفَاقَ كَثِيرٌ ظَاهِرٌ فِي الرَّافِضَةِ إِخْوَانِ الْيَهُودِ، وَلَا يُوجَدُ فِي الطَّوَائِفِ أَكْثَرُ وَأَظْهَرُ نِفَاقًا مِنْهُمْ حَتَّى يُوجَدَ فِيهِمُ النُّصَيْرِيَّةُ، وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةُ، وَأَمْثَالُهُمْ مِمَّنْ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الطَّوَائِفِ نِفَاقًا، وَزَنْدَقَةً، وَعَدَاوَةً للهِ وَلِرَسُولِهِ ...) [مِنْهَاج السُّنَّة (٧/ ٤٧٦)].

وَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ فِي [المنهاج (٧/ ٢٢١)]: (وَالرِّدَّةُ قَدْ تَكُونُ عَنْ أَصْلِ الْإِسْلَامِ، كَالْغَالِيَةِ مِنَ النُّصَيرِيَّةِ وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، فَهَؤُلَاءِ مُرْتَدُّونَ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيعَةِ).



☜ وَقَالَ أيضًا في [المنهاج (٣/ ٤٥٢)]: (وَالنُّصَيْرِيَّةُ هُمْ مِنْ غُلَاةِ الرَّافِضَةِ الَّذِينَ يَدَّعُونَ إِلَهِيَّةَ عَلِيٍّ، وَهَؤُلَاءِ أَكْفَرُ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ. وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةُ الْبَاطِنِيَّةُ أَكْفَرُ مِنْهُمْ، فَإِنَّ حَقِيقَةَ قَوْلِهِمُ التَّعْطِيلُ).

❷ **القِسْمُ الثَّانِي:** السَّبَّابَة الَّذِينَ يسبُّونَ الصَّحَابَة.

☜ قَالَ في [المنهاج (٣/ ٤٥٢)]: (وَأَمَّا السَّبَّابَةُ الَّذِينَ يَسُبُّونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَإِنَّ عَلِيًّا لَمَّا بَلَغَهُ ذَلِك طَلَبَ ابْنَ السَّوْدَاءِ الَّذِي بَلَغَهُ ذَلِك عَنْهُ، وَقِيلَ: إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَهُ فَهَرَبَ مِنْهُ إِلَى أَرْضِ قَرْقِيسِيَا).

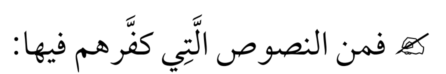
❸ **القِسْمُ الثَّالِثُ:** الْمُفَضِّلَة.

☜ قَالَ في [المنهاج (١/ ٣٠٨)]: (وَأَمَّا الْمُفَضِّلَةُ الَّذِينَ يُفَضِّلُونَهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَا أُوتَى بِأَحَدٍ يُفَضِّلُنِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِلَّا ضَرَبْتُهُ حَدَّ الْمُفْتَرِي).

✍ **أقول**: فواضحٌ أنَّهم لا يُكفِّرون الْمُفَضِّلة، بل هم مبتدعة.

* وكلام ابن تَيْمِيَّة الَّذِي أريد أن أتكلم عليه يتعلَّق بالرافضة السَّبَّابة.

❍ هؤلاء الرافضة السَّبَّابة جاءت عن ابن تَيْمِيَّة نصوص يُكَفِّرهم فيها، وذلك بالنظر إِلَىٰ ما عندهم من الكفر بالله أو الشِّرْك أو سبِّ الصابة بما يُوجب كُفر الرافضة.


✍ فمن النصوص الَّتِي كفَّرهم فيها:

① اَلْأَوَّلُ: قَالَ فِي [مِنْهَاج السُّنَّة (٧/ ٢٢١)]: (وَالرِّدَّةُ قَدْ تَكُونُ عَنْ أَصْلِ الْإِسْلَامِ، كَالْغَالِيَةِ مِنَ النَّصِيرِيَّةِ وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، فَهَؤُلَاءِ مُرْتَدُّونَ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيعَةِ، وَكَالْعَبَّاسِيَّةِ، وَقَدْ تَكُونُ الرِّدَّةُ عَنْ بَعْضِ الدِّينِ، كَحَالِ أَهْلِ الْبِدَعِ الرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ. وَاللهُ تَعَالَى يُقِيمُ قَوْمًا يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ، وَيُجَاهِدُونَ مَنِ ارْتَدَّ عَنِ الدِّينِ، أَوْ عَنْ بَعْضِهِ، كَمَا يُقِيمُ مَنْ يُجَاهِدُ الرَّافِضَةَ الْمُرْتَدِّينَ عَنِ الدِّينِ، أَوْ عَنْ بَعْضِهِ، فِي كُلِّ زَمَانٍ).

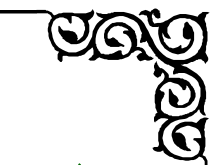
فهنا صرَّح بأنَّهم مرتدُّون عن الدين، أو عن بعضه.

② الثَّانِي: قَالَ فِي [المنهاج (٦/ ٤٣٧)]: (وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ أَنَّ كِلْتَا الطَّائِفَتَيْنِ تَدَّعِي الْحَاجَةَ إِلَى مَعْصُومٍ غَيْرِ الرَّسُولِ، لَكِنَّ الِاثْنَيْ عَشْرِيَّةَ يَجْعَلُونَ الْمَعْصُومَ أَحَدَ الِاثْنَيْ عَشَرَ، وَتَجْعَلُ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ فِي حِفْظِ الشَّرِيعَةِ وَتَبْلِيغِهَا، وَهَؤُلَاءِ مَلَاحِدَةٌ كُفَّارٌ).

✍ **أقول**: صرَّح بأنَّهم ملاحدة كُفَّار بالنظر إِلَىٰ زعمهم معصومًا غير الرسول صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فكيف لو تناولهم من جهة الشِّرْك الَّذِينَ هم من أشدِّ النَّاسِ وقوعًا فيه.

③ الثَّالِثُ: قَالَ فِي [مِنْهَاج السُّنَّة (٥/ ٧٨)]: (وَقَدِ اجْتَمَعَ عَلَى دَعْوَى حُبِّهِ الشِّيعَةُ الرَّافِضَةُ وَالنُّصَيْرِيَّةُ وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةُ، وَجُمْهُورُهُمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، بَلْ مُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ).



✍ **أقول**: فَهٰذَا نصٌّ صريحٌ بتكفيرهم، والحكم بخلودِهم في النَّارِ.

④ الرَّابِعُ: قَالَ أيضًا في [مِنْهَاج السُّنَّة (٤/ ٤٩٠)]: (وَالْجَوَابُ -بَعْدُ أَنْ يُقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُرْتَدِّينَ الْمُفْتَرِينَ -أي: الرافضة-، أَتْبَاعِ الْمُرْتَدِّينَ، الَّذِينَ بَرَزُوا بِمُعَادَاةِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَكِتَابِهِ وَدِينِهِ، وَمَرَقُوا مِنَ الْإِسْلَامِ وَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، وَشَاقُّوا اللهَ وَرَسُولَهُ وَعِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَوَلَّوْا أَهْلَ الرِّدَّةِ وَالشِّقَاقِ-: فَإِنَّ هَذَا الْفَصْلَ وَأَمْثَالَهُ مِنْ كَلَامِهِمْ يُحَقِّقُ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ الْمُتَعَصِّبِينَ عَلَى الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَحِزْبِهِ مِنْ أُصُولِهِمْ مِنْ جِنْسِ الْمُرْتَدِّينَ الْكُفَّارِ، كَالْمُرْتَدِّينَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمُ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ).

✍ **أقول**: فَهٰذَا الكلام فيه التصريح بتكفير الرافضة، وتسميتهم مرتدِّين، ومارقين و(مِنْ جِنْسِ الْمُرْتَدِّينَ الْكُفَّارِ).

وَهٰذَا بالنظر على ما كانوا واقعين فيه من الشِّرْك بالله جَلَّ وَعَلَا.

⑤ الخَامِسُ: قَالَ في [مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٨٤ - ٤٨٥)]: (... وَأَمَّا ذِكْرُ الْمُسْتَفْتِي أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ -الرافضة- بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَهَذَا عَيْنُ الْكَذِبِ؛ بَلْ كَفَرُوا مِمَّا جَاءَ بِهِ بِمَا لَا يُحْصِيهِ إلَّا اللهُ: فَتَارَةً يُكَذِّبُونَ بِالنُّصُوصِ الثَّابِتَةِ عَنْهُ. وَتَارَةً يُكَذِّبُونَ بِمَعَانِي التَّنْزِيلِ. وَمَا ذَكَرْنَاهُ وَمَا لَمْ نَذْكُرْهُ مِنْ مَخَازِيهِمْ يَعْلَمُ كُلُّ أَحَدٍ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِمَا بَعَثَ اللهُ بِهِ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَإِنَّ اللهَ



قَدْ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ الثَّنَاءِ عَلَى الصَّحَابَةِ وَالرِّضْوَانِ عَلَيْهِمْ وَالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ مَا هُمْ كَافِرُونَ بِحَقِيقَتِهِ. وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ الْأَمْرِ بِالْجُمُعَةِ وَالْأَمْرِ بِالْجِهَادِ وَبِطَاعَةِ أُولِي الْأَمْرِ مَا هُمْ خَارِجُونَ عَنْهُ. وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ مُوَالَاةِ الْمُؤْمِنِينَ وَمُوَادَّتِهِمْ وَمُؤَاخَاتِهِمْ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَهُمْ مَا هُمْ عَنْهُ خَارِجُونَ. وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ النَّهْيِ عَنْ مُوَالَاةِ الْكُفَّارِ وَمُوَادَّتِهِمْ مَا هُمْ خَارِجُونَ عَنْهُ. وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ تَحْرِيمِ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ وَتَحْرِيمِ الْغِيبَةِ وَالْهَمْزِ وَاللَّمْزِ؛ مَا هُمْ أَعْظَمُ النَّاسِ اسْتِحْلَالًا لَهُ.

وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ الْأَمْرِ بِالْجَمَاعَةِ والائتلاف وَالنَّهْيِ عَنْ الْفُرْقَةِ وَالِاخْتِلَافِ مَا هُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ عَنْهُ. وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ طَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَحَبَّتِهِ وَاتِّبَاعِ حُكْمِهِ مَا هُمْ خَارِجُونَ عَنْهُ. وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ حُقُوقِ أَزْوَاجِهِ مَا هُمْ بَرَاءٌ مِنْهُ. وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ تَوْحِيدِهِ وَإِخْلَاصِ الْمُلْكِ لَهُ وَعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مَا هُمْ خَارِجُونَ عَنْهُ. فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ كَمَا جَاءَ فِيهِمْ الْحَدِيثُ لِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ تَعْظِيمًا لِلْمَقَابِرِ الَّتِي اُتُّخِذَتْ أَوْثَانًا مِنْ دُونِ اللَّهِ. وَهَذَا بَابٌ يَطُولُ وَصْفُهُ.

وَقَدْ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ مَا هُمْ كَافِرُونَ بِهِ. وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ قَصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالنَّهْيِ عَنْ الِاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ مَا هُمْ كَافِرُونَ بِهِ. وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَأَنَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إلَّا بِاَللَّهِ: مَا هُمْ كَافِرُونَ بِهِ ...).

⑥ سَادِسًا: قَالَ في [الصارم المسلول (ص: ٥٧٩)] في تكفيره للرافضة بسبّهم للصَّحَابَةِ غيظًا وحقدًا عليهم: (قوله تَعَالَىٰ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] إِلَىٰ قوله تَعَالَىٰ: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ فَلَا بُدَّ أن يغيظ بهم الكفَّار، وإذا كان الكفَّار يُغَاظُون بهم، فمن غيظ بهم فقد شارك الكفار فيما أَذَلَّهم اللهُ به وأخزاهم وكبتهم على كفرهم، ولا يشارك الكفَّار في غيظهم الَّذِينَ كُبِتُوا به جزاءً لكفرهم إِلَّا كافر؛ لأنَّ المؤمن لا يُكْبَت جزاءً للكفر.

يوضِّح ذلك: أنَّ قوله تَعَالَىٰ: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ تعليقٌ للحكم بوصفٍ مُشْتَقٍّ مناسبٍ؛ لأنَّ الكفر مناسب لأن يُغَاظ صاحبه، فإذا كان هو الموجب لأن يغيظ الله صاحبه بأصحاب مُحَمَّدٍ فمن غاظه الله بأصحاب مُحَمَّدٍ، فقد وجد في حقِّه موجب ذاك وهو الكفر).

✍ **أقول**: فابن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ حيث كفَّر الرافضة، فإنَّه نظر إِلَىٰ مجموع مذهبهم، وما عندهم من نواقض ظاهرة مثل:

- الشِّرْك الأكبر بدعاء الأئمة الإثنا عشر والاستغاثة بهم، فإنه من المعلوم أنَّ وقوعَ الشِّرْك الأكبر من الرافضة أعظم من وقوعه من غيرهم من المشركين.
- إضافة للقول بعصمة الأئمة الإثنا عشر، والحاجة غليهم في حفظ الشريعة وتبليغها ...






❑ وسبِّ الصَّحَابَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ غيظًا وحقدًا عليهم.

أمَّا إذا بدّعهم أو جعلهم في مصافِّ أهل البدع فبالنظر إِلَىٰ ما انفردوا به عن سائر الطوائف مثل: سبهم للصَّحَابَةِ إجمالًا أو لبعضهم؛ لأنَّ بعض سبِّ الصَّحَابَة يخرج عن الإسلام، وبعضهم قد لا يخرِج عن الإسلام، ومعلومٌ أنَّ الرافضة تميَّزوا بهذا الاسم من جهة سبِّهم للصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ومن جهة رفضهم لأبي بكرٍ وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ في [مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٨٢)]: (... فَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّهُمْ شَرٌّ مِنْ عَامَّةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَأَحَقُّ بِالْقِتَالِ مِنْ الْخَوَارِجِ. وَهَذَا هُوَ السَّبَبُ فِيمَا شَاعَ فِي الْعُرْفِ الْعَامِّ: أَنَّ أَهْلَ الْبِدَعِ هُمْ الرَّافِضَةُ، فَالْعَامَّةُ شَاعَ عِنْدَهَا أَنَّ ضِدَّ السُّنِّيِّ هُوَ الرافضي فَقَطْ لِأَنَّهُمْ أَظْهَرُ مُعَانَدَةً لِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرَائِعِ دِينِهِ مِنْ سَائِرِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ ...).

أقول: فَهٰذَا النَّصُّ ظهرَ فيه مُراد ابن تَيْمِيَّة، وأنَّ المقصود هنا بالرافضة: ما تميَّز به الرافضة، وهو سبُّ الصَّحَابَة وبغضهم، ويظهر هٰذَا جليًّا في قوله: (أَنَّهُمْ شَرٌّ مِنْ عَامَّةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ) فجعلهم من أهل الأهواء.

وَقَالَ في [بيان تلبيس الجهمية] (٥/ ٣٩٥)]: (وقد علمَ العلماءُ أنَّ أوَّلَ من ابتدعَ الرَّفضَ في الإسلام بعضُ الزنادقة المنافقين ...).



أقول: فهو يعني بالرفض: سبّ الصَّحَابَة وتقديم عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَىٰ أبي بكرٍ وعمر، فكلامه هنا عَلَىٰ الرافضة من جهة ما انفردوا به من العقائد عن غيرهم.

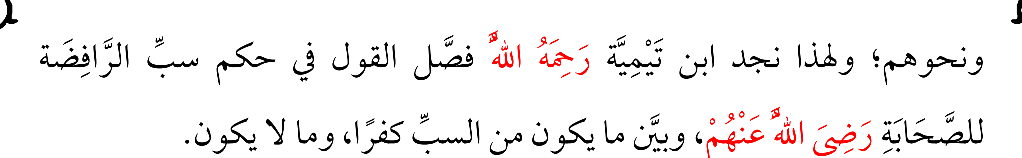
أيضًا: مِمَّا يبيِّن ذلك وهو: أنَّ ابن تَيْمِيَّة إِنَّمَا يتكلَّم عَلَىٰ الرافضة من جهة مقالاتهم الَّتِي انفردوا بها وخالفوا بها سائر الطوائف: ما قاله رَحِمَهُ اللهُ في [مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٥ - ٣٥٨)] في شرحه لحديث الافتراق عندَ ذِكْرِه لأصولِ مقالات الفِرَق: (وَأَصْلُ قَوْلِ الرَّافِضَةِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصَّ عَلَى عَلِيٍّ نَصًّا قَاطِعًا لِلْعُذْرِ، وَأَنَّهُ إمَامٌ مَعْصُومٌ وَمَنْ خَالَفَهُ كَفَرَ، وَأَنَّ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ كَتَمُوا النَّصَّ وَكَفَرُوا بِالْإِمَامِ الْمَعْصُومِ، وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ وَبَدَّلُوا الدِّينَ وَغَيَّرُوا الشَّرِيعَةَ وَظَلَمُوا وَاعْتَدَوْا، بَلْ كَفَرُوا إلَّا نَفَرًا قَلِيلًا: إمَّا بِضْعَةَ عَشَرَ أَوْ أَكْثَرَ.

ثُمَّ يَقُولُونَ: إنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَنَحْوَهُمَا مَا زَالَا مُنَافِقَيْنِ. وَقَدْ يَقُولُونَ: بَلْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا).

أقول: فهنا يبيِّن رَحِمَهُ اللهُ أصل مذهب الرَّافِضَة الَّذِي انفردوا به دون سائر الطوائف.

وَمِمَّا يبيِّن هٰذَا: أنه عدَّهم من الفرق الثنتين والسبعين فرقة، حيث عدَّد بعض أصولهم، فلم يذكر فيها الشِّرْك الأكبر؛ لأَنَّه ليس من خصائص الرَّافِضَة، بل شاركهم فيها غيرهم من الطوائف، كالصوفية والباطنية من الإسماعيلية والنصيرية





ونحوهم؛ ولهذا نجد ابن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ فصَّل القول في حكم سبِّ الرَّافِضَة للصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وبيَّن ما يكون من السبِّ كفرًا، وما لا يكون.

فَقَالَ في [الصارم المسلول (ص: ٥٨٦ – ٥٨٧)]: (أَمَّا من اقترن بسبِّه دعوى أنَّ عليًّا إله أو أنه كان هو النَّبِيّ، وإنما غلط جبريل في الرسالة؛ فَهٰذَا لَا شَكَّ في كفره، بل لَا شَكَّ في كفر من توقف في تكفيره.

وكذلك من زعم منهم أنَّ القرآنَ نقص منه آيات وكُتِمَت، أو زعم أنَّ له تأويلات باطنة تسقط الأعمال المشروعة، ونحو ذلك، وهؤلاء يُسَمُّون القرامطة والباطنية، ومنهم التناسخية، وهؤلاء لا خلاف في كفرهم.

وَأَمَّا من سبَّهم سبًّا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم، مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد، ونحو ذلك؛ فَهٰذَا هو الَّذِي يستحقّ التأديب والتعزير، ولا نحكم بكفره بمجرَّد ذلك، وعَلَىٰ هٰذَا يُحْمَلُ كلام من لم يُكفِّرهم من العلماء.

وَأَمَّا من لعن وقبَّح مُطْلَقًا؛ فَهٰذَا محل الخلاف فيهم لتردد الأمر بين لعن الغيظ ولعن الاعتقاد.

وَأَمَّا من جاوز ذلك إِلَىٰ أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا نفرًا قليلًا لا يبلغون بضعة عشر نفسًا، أو أنَّهم فسقوا عامَّتهم فَهٰذَا لا ريب أيضًا

في كفره، فإنّه مُكَذِّب لما نصه القرآن في غير موضع: من الرضى عنهم والثناء عليهم، بل من يشك في كفر مثل هٰذَا، فإنَّ كفره متعيّن، فإنَّ مضمون هذه المقالة أنَّ نقلة الكتاب وَالسُّنَّة كفَّار أو فُسَّاق، وأنَّ هٰذِه الأُمَّة الَّتِي هي خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ، وخيرها هو القرن اَلْأَوَّل كان عامَّتهم كُفَّارًا أو فُسَّاقًا، ومضمونها أنَّ هٰذِه الأُمَّة شرّ الأمم، وأنَّ سابقي هٰذِه الأُمَّة هم شرّها.

وكفر هٰذَا مِمَّا يعلم بالاضطرار من دين الإسلام؛ ولِهَذَا تجد عامَّة من ظهر عنه شيءٌ من هٰذِه الأقوال، فإنَّه يتبيَّن أنَّه زنديق، وعامَّة الزنادقة إنما يستترون بمذهبهم ...

وبالجملة: فمن أصناف السَّابَّة من لا ريب في كفره، ومنهم من لا يحكم بكفره، ومنهم من يتردد فيه ...).

✍ **أقول**: فَهٰذَا النَّصّ فيه فوائد:

❶ **الأولىٰ**: أنَّ هٰذَا النَّصُّ مُبيّنٌ لغيره من النصوص الأخرى لابن تَيْمِيَّة، حيث أراد هنا "الرَّافِضَة" من جهة سبِّهم للصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ دون ما وقعوا فيه من الشِّرْك الأكبر فالنَّواقض الظاهرة، كقول بعض الأئمة، وغير ذلك.

❷ **الثانية**: يوضِّحُ هٰذَا قوله: (**واقترن بسبِّه دعوى أنَّ عليًّا إلهٌ ...**) فدلَّ عَلَىٰ أنَّه في الأصل يتكلم عَلَىٰ سبهم للصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وهو أصلُ مذهب الرَّافِضَة؛



ولذلك قَالَ: (واقترنَ بسبِّه ...)؛ مِمَّا يدلُّ عَلَىٰ أنَّه يرى كفر الرَّافِضَة لوقوعهم في الشِّرْك الأكبر بأنَّ الأئمة وسائطُ بينهم وبين الله كما عليه كفار العرب؛ لأنَّه ذَكَرَ دعواهم أنَّ عليًّا إله.

٣ **الثالثة**: قوله: (**فَهٰذَا مِمَّا لَا شَكَّ في كفره، بل لَا شَكَّ في كفر من توقَّف في تكفيره**)؛ مِمَّا يبيِّن أن ابن تَيْمِيَّة يرى كفر من توقَّف في تكفير من زعم أنَّ عليًّا هو النَّبيّ، ولكن غَلِطَ "**جبريل**"، فكيف بمن أشرك بالله جَلَّ وَعَلَا وحجَّ للمشاهد، وصنَّفَ له شيوخه مناسك حجِّ المشاهد، ورأى أنَّ الحجَّ للقبور أعظم من الحجِّ للبيت العتيق، ونحو ذلك، مِمَّا هو عند عامَّة الرَّافِضَة اليوم. وكيف بمن رمى أُمّ المؤمنين عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا الطاهرة المُطهّرة المبرَّأة من فوق سبع سماوات، فكيف بمن رماها بالزنا؟ فهو مُكذِّبٌ لنصِّ كتاب الله جَلَّ وَعَلَا.

وَمِمَّا يبيِّن هٰذَا قوله رَحِمَهُ اللهُ: (**فَإِنَّهُ لَا يُعْلَمُ فِي طَوَائِفِ أَهْلِ الْبِدَعِ أَوْهَى مِنْ حُجَجِ الرَّافِضَةِ، بِخِلَافِ الْمُعْتَزِلَةِ وَنَحْوِهِمْ، فَإِنَّ لَهُمْ حُجَجًا وَأَدِلَّةً قَدْ تَشْتَبِهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْعَقْلِ** ...) [منهاج السُّنَّة (٧/ ١٧٢)].

فانظر هنا كيف قارنَ بين الرَّافِضَة والمعتزلة، مع أنَّ الرَّافِضَة معتزلة قدرية، فَهٰذَا يبيِّن أنَّه يتكلَّم عن "**الرَّافِضَة**" من جهة ما انفردوا به، وهو: القدح في الصَّحَابَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.



وَمِمَّا يدلُّ عَلَىٰ ذلك ما ذكره رَحِمَهُ اللهُ في [المنهاج (٨/ ٣٤٣)] حين ذَكَرَ الكتاب وَالسُّنَّة والإجماع والاحتجاج بها، قَالَ: (وَهَذِهِ الْأُمُورُ مَنْ تَدَبَّرَهَا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ الْإِمَامِيَّةَ لَا يَرْجِعُونَ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَنْفَرِدُونَ بِهِ عَنِ الْجُمْهُورِ إِلَى الْحُجَّةِ أَصْلًا: لَا عَقْلِيَّةٍ وَلَا سَمْعِيَّةٍ، وَلَا نَصٍّ وَلَا إِجْمَاعٍ؛ وَإِنَّمَا عُمْدَتُهُمْ دَعْوَى نَقْلٍ مَكْذُوبٍ يُعْلَمُ أَنَّهُ كَذِبٌ، أَوْ دَعْوَى دَلَالَةِ نَصٍّ، أَوْ قِيَاسٍ يُعْلَمُ أَنَّهُ لَا دَلَالَةَ لَهُ.

وَهُمْ وَسَائِرُ أَهْلِ الْبِدَعِ، كَالْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ؛ وَإِنْ كَانُوا عِنْدَ التَّحْقِيقِ لَا يَرْجِعُونَ إِلَى حُجَّةٍ صَحِيحَةٍ: لَا عَقْلِيَّةٍ وَلَا سَمْعِيَّةٍ، وَإِنَّمَا لَهُمْ شُبُهَاتٌ؛ لَكِنَّ حُجَجَهُمْ أَقْوَى مِنْ حُجَجِ الرَّافِضَةِ السَّمْعِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ، أَمَّا السَّمْعِيَّاتُ فَإِنَّهُمْ لَا يَتَعَمَّدُونَ الْكَذِبَ كَمَا تَتَعَمَّدُهُ الرَّافِضَةُ وَلَهُمْ فِي النُّصُوصِ الصَّحِيحَةِ شُبْهَةٌ أَقْوَى مِنْ شُبَهِ الرَّافِضَةِ).

أقول: فتأمَّل قوله: (يَنْفَرِدُونَ بِهِ عَنِ الْجُمْهُورِ) يدُلُّك عَلَىٰ أَنَّ ابن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ حين يتكلَّم عَلَىٰ الحكم عَلَىٰ الرَّافِضَة إِنَّمَا يحكمُ عليهم من واقع مقالاتهم الَّتِي خالفوا فيها سائر الطوائف، وَالَّتِي انفردوا بها عن غيرهم.

وَقَالَ أيضًا في [المنهاج (٧/ ١٥١)]: (وَشِعَارُ دِينِهِمْ "التَّقِيَّةُ" الَّتِي هِيَ أَنْ يَقُولَ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، وَهَذَا عَلَامَةُ النِّفَاقِ).

* فبَيَّنَ هنا أنَّ شِعَارُ دِينِهِمْ "التَّقِيَّةُ"، وهي من خصائص دينهم.



من النقول الَّتِي تبيِّنُ: أنَّ شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة إذا تكلَّم عَلَىٰ الرَّافِضَة فيما انفردوا به عن سائر الفرق؛ فإنَّه يعاملهم معاملة أهل البدع، قَالَ في [مجموع الفتاوى (١٣/ ٩٦)]: (وَقَدْ ذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ مُبْتَدِعَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ الرَّافِضَةِ وَالْجَهْمِيَّة وَغَيْرِهِمْ إلَى بِلَادِ الْكُفَّارِ، فَأَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَانْتَفَعُوا بِذَلِكَ، وَصَارُوا مُسْلِمِينَ مُبْتَدِعِينَ، وَهُمْ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونُوا كُفَّارًا ...).

فهنا نلاحظ أنَّهُ وصفهم بالمبتدعة، ولم يخرجهم من الإسلام.

* وَهٰذَا يُبَيِّن أنَّه أراد بـ"**الرَّافِضَة**" في هٰذَا السياق: ما انفردوا به عن سائر فرق الأُمَّة، لا باعتبار وقوعهم في النواقض الظاهرة؛ كَالشِّرْكِ الأكبر.

خلاصة ما سبق:

أنَّ شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ يرى كفر الرَّافِضَة من جهة ما عندهم من نواقض ظاهرةٍ؛ كالذِّي يقع منهم من الشِّرْك الأكبر، أو رمى أُمِّ المؤمنين عائشة بالزنا، أو تكفير الصَّحَابَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ –حقدًا وغيظًا منهم– أو ادّعاء ألوهية عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أو ادّعاء أنَّ عليًّا هو النَّبِيّ، أو ادّعاء تحريف القرآن؛ فَهٰذِه المكفّرات الصريحة يُكفِّر بها ابن تَيْمِيَّة الرَّافِضَة.

أَمَّا من لم يُوجَد منه مُكفِّر ظاهر -إن وُجِدَ مِثل هٰذَا-، ولكن عندَه بعض البدع والضلالات؛ كالقول بالقدر، أو تأويلِ الصفات، أو كان يسبُّ الصَّحَابَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ سبًّا لا يقدحُ في عدالتهم ولا في دينهم مثل وصيف بعضهم بالبخل، أو عدم الزُّهد ونحو ذلك، فَهٰذَا الصنف من المبتدعة لا يُكفِّرهم ابن تَيْمِيَّة إِلَّا بعد قيام الحجة.

فَهٰذَا ما تبيَّن من تحرير موقف الإمام شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة من الرَّافِضَة.

